PWWSD

واقع حقوق المرأة الريفية .. التعليم والعمل نموذجا

ورقة سياسات

2025

جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية

منشورات جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية

الموقع الالكتروني: www.pwwsd.org

البريد الالكتروني: pwwsd@pwwsd.org

ورقة سياسات

"و اقع حقوق المرأة الريفية .. التعليم والعمل نموذجا"

فريق البحث:

دياب قعد محمود الافرنجي

تشرين أول 2025

حقوق الطبع محفوظة © جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية 2025

تم تمويل هذه المادة بالكامل من قبل وزارة الخارجية الهولندية

ولا تعبر الآراء الواردة هنا بالضرورة عن المؤسسات الممولة

Ministry of Foreign Affairs of the Netherlands

KVINNA KVINNA

PWWSD

Fem Pawer
النسوية من أجل حقوق النساء الاقتصادية

جدول المحتويات

مقدمة 4

أولًا: ضمانات حقوق المرأة الريفية في التشريعات الدولية والمحلية 5

تر ابط حقوق المرأة الريفية و انعكاس أثر افتقارها على و اقعهن 8

حق المرأة الريفية في التعليم نموذجًا وارتباطه بكافة الحقوق الأخرى 8

حق المرأة الريفية في العمل نموذجًا وارتباطه بكافة الحقوق الأخرى 9

ثانيًا: و اقع المرأة الريفية في الضفة الغربية 9

(1تحليل بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني 9

2)عدم شمول المرأة الريفية في قطاع غزة في الإحصاء الرسمي و أثره على حقوقهن خاصة في ظل الإبادة الجماعية 9

(3و اقع وتحديات المرأة الريفية في الضفة الغربية 11

واقع حق المرأة الريفية في التعليم (اجتماعي) 12

واقع حق المرأة الريفية في العمل (اقتصادي) 12

ثالثًا: الخلاصات والتوصيات 15

الخلاصات 15

التوصيات 15

التدخلات الاستر اتيجية الحكومية 15

التدخلات الاستر اتيجية للمجتمع المدني 16

مقدمة

تتميز المرأة والفتاة الريفية بوضعٍ منفردٍ اعترفت به الاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) المعتمدة في العام 1979، وقد خصت الاتفاقية المرأة الريفية بمادة واضحة تأكيدًا على تلك الخصوصية، ولتوضح من خلالها التزامات محددة للدول الأطراف للاعتراف بحقوقها، حمايتها، تعزيزها، لما لها من دور بارز في مجالات الزراعة والتربية الحيوانية، الغذاء والتغذية، الحد من الفقر، وبالتأكيد يجب احترام دورها وحقها في التنمية الريفية والمشاركة في صنع القرار.

ورغم تخصيص المادة (14) لحقوق المرأة الريفية، إلا أن باقي الحقوق المكفولة للمرأة في الاتفاقية، تنطبق عليها بالطبع، ويجب أن تقرأ وتفسر تلك المادة في سياق الاتفاقية ككل، لترابط حقوق الإنسان، ولما تواجهه المرأة الريفية من تحديات إضافية أمام إعمال حقوقها في شتى المجالات، حيث لازالت تعاني من التمييز، بما في ذلك في مجالات العمل والتمكين الاقتصادي، والمشاركة في الحياة السياسية والحياة العامة، وإمكانية الوصول والحصول على الخدمات والرعاية، رغم ما تبذله من أدوار اجتماعية واقتصادية.

وفي الحالة الفلسطينية، تعيش المرأة الريفية واقعًا شديد التعقيد، ومستويات مركبة من الجرائم بحقها، انتهاكات وعنف اجتماعي واقتصادي، إغفال وإهمال في السياسات العامة والتشريعات المحلية. حيث تعاني المرأة الريفية من جرائم ممنهجة نتيجة سياسات وإجراءات استعمارية إحلالية تقترفها دولة الاحتلال عبر جيشها وقطعان المستوطنين، ترتقي إلى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية الموصوفة في القانون الجنائي الدولي، وتحديدًا جريمة الإبادة الجماعية في قطاع غزة، والتطهير العرقي والتهجير القسري ومصادرة الأراضي لصالح الاستيطان في الضفة الغربية، والذي رافقه تصعيد غير مسبوق لجرائم المستوطنين.

ومحليًا تواجه المرأة الريفية أشكالاً متعددة ومتقاطعة من التمييز، حيث تتداخل عوامل الجنس، والموقع الجغرافي، والوضع الاقتصادي، مما يخلق واقعاً فريداً من التهميش المركب. هذا التقاطع في أشكال التمييز يتطلب استجابة سياساتية وطنية شاملة، تأخذ بعين الاعتبار هذه الأبعاد المتشابكة، وفقاً لمبدأ "عدم ترك أحد خلف الركب" الوارد في أهداف التنمية المستدامة 2030.

ستنقسم هذه الورقة إلى ثلاثة أجزاء رئيسة، سيسلط الجزء الأول الضوء على ضمانات حقوق المرأة الريفية في التشريعات الدولية والمحلية، وبما يشمل ترابط حقوق المرأة الريفية وانعكاس أثر افتقارها على واقعهن، فيما سيتناول الجزء الثاني واقع المرأة الريفية في الضفة الغربية، مستندًا إلى تحليل بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، وواقع حق المرأة الريفية في التعليم (اجتماعي)، والعمل (اقتصادي) كنماذج لأوضاعها، وسيوضح أثر عدم شمول المرأة الريفية في قطاع غزة على حقوقهن، خاصة في ظل الإبادة الجماعية. أما الجزء الثالث فسيتطرق إلى الخلاصات والتوصيات التي تشمل توصيات لتدخلات استراتيجية حكومية، وأخرى موجهة للمجتمع المدني.

أولًا: ضمانات حقوق المرأة الريفية في التشريعات الدولية والمحلية

ارتأت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو" أن هذه الفئة من النساء "النساء الريفيات" يفتقدن بشكل خاص لمجموعة من الحقوق كونهن ريفيات، إضافة إلى ما يعانينه من تمييز كغيرهن من النساء. وعليه، خصت "سيداو" المرأة الريفية بالمادة (14) منها لتقضي على التمييز الواقع ضدها كامرأة أولاً، وكريفية ثانياً. وكانت كما يلي:[1]

1) تضع الدول الأطراف في اعتبارها المشاكل الخاصة التي تواجهها المرأة الريفية، والأدوار الهامة التي تؤديها في توفير أسباب البقاء اقتصاديا لأسرتها، بما في ذلك عملها في قطاعات الاقتصاد غير النقدية، وتتخذ جميع التدابير المناسبة لكفالة تطبيق أحكام هذه الاتفاقية على المرأة في المناطق الريفية؛

2) تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المناطق الريفية لكي تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، أن تشارك في التنمية الريفية وتستفيد منها، وتكفل للريفية بوجه خاص الحق في:

أ) المشاركة في وضع وتنفيذ التخطيط الإنمائي على جميع المستويات؛

ب) الوصول إلى تسهيلات العناية الصحية الملائمة، بما في ذلك المعلومات والنصائح والخدمات المتعلقة بتنظيم الأسرة؛

ت) الاستفادة بصورة مباشرة من برامج الضمان الاجتماعي؛

ث) الحصول على جميع أنواع التدريب والتعليم، الرسمي وغير الرسمي، بما في ذلك ما يتصل منه بمحو الأمية الوظيفي، وكذلك التمتع خصوصاً بكافة الخدمات المجتمعية والإرشادية، وذلك لتحقيق زيادة كفاءتها التقنية؛

ج) تنظيم جماعات المساعدة الذاتية والتعاونيات من أجل الحصول على فرص اقتصادية مكافئة لفرص الرجل عن طريق العمل لدى الآخرين أو العمل لحسابهن الخاص؛

ح) المشاركة في جميع الأنشطة المجتمعية؛

خ) فرصة الحصول على الائتمانيات والقروض الزراعية، وتسهيلات التسويق، والتكنولوجيا المناسبة، والمساواة في المعاملة في مشاريع إصلاح الأراضي والإصلاح الزراعي وكذلك في مشاريع التوطين الريفي؛

د) التمتع بظروف معيشية ملائمة، ولا سيما فيما يتعلق بالإسكان والمرافق الصحية والإمداد بالكهرباء والماء، والنقل، والمواصلات.

ولما كان العنف ضد المرأة أبرز التحديات التي تواجهها النساء، والعقبة أمام تحقيق المساواة الفعلية وتنمية قدراتهن، وبالتالي الحد من انخراطهن في عملية التنمية الشاملة، فقد جاء إعلان الأمم المتحدة بشأن القضاء على العنف ضد المرأة في العام

[1] الأمم المتحدة، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، "اتفاقية القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة"، 1979. للمزيد: (www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/convention-elimination-all-forms-discrimination-against-women).

1993، ليكمل ويعزز حقوق المرأة الواردة في اتفاقية "سيداو". وفي ديباجته، خص الإعلان بعض فئات من النساء، كالنساء المنتميات إلى الأقليات، اللاجئات، والنساء في المجتمعات الريفية وغيرهن.

ووفقًا لنص المادة (4) من الإعلان، فينبغي على الدول أن تدين العنف ضد المرأة، وألاّ تتذرع بأي عرف أو تقليد أو اعتبارات دينية للتنصل من التزامها بالقضاء عليه. وينبغي لها أن تتبع، بكل الوسائل الممكنة ودون تأخير، سياسة تستهدف القضاء على العنف ضد المرأة. ومن بين أمور أخرى، يجب على الدولة أن "تجتهد الاجتهاد الواجب في درء أفعال العنف عن المرأة والتحقيق فيها والمعاقبة عليها، وفقاً للقوانين الوطنية، سواء ارتكبت الدولة هذه الأفعال أو ارتكبها أفراد."[2]

وضمن سياق ترابط حقوق الإنسان، فقد كفل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية للمرأة الريفية الحق في المشاركة في الحياة السياسة وإدارة الشؤون العامة وفقًا لنص المادة (25) منه.[3] فيما كفل العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة الريفية الحق في العمل وكسب الرزق بحرية، وصون هذا الحق من قبل الدولة، والتي يقع عليها التزام توفير برامج التدريب والتوجيه المهني والتقني، إلى جانب صياغة سياسات من شأنها تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمرأة الريفية استنادًا للمادة (6) منه. علاوة على ذلك، على الدولة كفالة الأجر المنصف، المكافأة المتساوية للمرأة الريفية، إضافة إلى ظروف العمل التي تكفل لها السلامة والصحة وفقًا لبنود المادة (7). كما يقع على عاتق الدولة، وفق المادة (9)، توفير الضمان والتأمينات الاجتماعية للمرأة الريفية على قدم المساواة مع جميع أمثالها من النساء، والمساواة الفعلية مع أقرانهنّ من الرجال.[4]

ولما كانت الفلاحات وغيرهن من النساء في المناطق الريفية يؤدين دورًا هامًا في توفير أسباب البقاء الاقتصادي لأسرهن، وفي الاسهام في الاقتصاد الريفي والوطني، في مقابل حرمانهن من حيازة الأرض وملكيتها وفرص الوصول إليها، وإلى موارد الإنتاج، الخدمات المالية، المعلومات وفرص الحماية الاجتماعية، جاء إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحماية الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية ليكفل في المادة (4) منه، أن تتخذ الدول جميع التدابير المناسبة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد الفلاحات وغيرهن من العاملات في المناطق الريفية، ولتشجيع تمكينهن، كي تكفل الدول لهن على أساس المساواة الفعلية بين الرجل والمرأة، التمتع الكامل وعلى قدم المساواة بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وإمكانية السعي بحرية إلى

---

[2] الأمم المتحدة، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، "إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة"، 1993. للمزيد: (www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/declaration-elimination-violence-against-women).

[3] الأمم المتحدة، المفوضية السامية لحقوق الإنسان، "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، دخل حيز النفاذ عام (1976). للمزيد: (https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights).

[4] الأمم المتحدة، المفوضية السامية لحقوق الإنسان، (العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"، دخل حيز النفاذ عام (1976)، للمزيد: (https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-economic-social-and-cultural-rights).

تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية في المناطق الريفية، والمشاركة فيها والاستفادة منها، وبما في ذلك المشاركة في صياغة وتنفيذ خطط التنمية المحلية.[5]

أما فيما يتعلق بالتشريعات المحلية، فقد أكد القانون الأساسي المعدل (2003)، في مادته (9) بأن: "الفلسطينيون أمام القانون والقضاء سواء لا تمييز بينهم بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو الرأي السياسي أو الإعاقة"، وأضاف في المادة (10) بأن: "1. حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ملزمة وواجبة الاحترام." وبشأن الحق في التعليم، فقد أكدت المادة (24): "1. التعليم حق لكل مواطن، وإلزامي حتى نهاية المرحلة الأساسية على الأقل، ومجاني في المدارس والمعاهد والمؤسسات العامة"، وكفل القانون الأساسي أيضا الحق في العمل في المادة (25) منه، والتي نصت على: "1. العمل حق لكل مواطن وهو واجب وشرف وتسعى السلطة الوطنية إلى توفيره لكل قادر عليه. 2. تنظم علاقات العمل بما يكفل العدالة للجميع ويوفر للعمال الرعاية والأمن والرعاية الصحية والاجتماعية."

ورغم أن تعداد سكان الريف الفلسطيني (686.913) نسمة في الضفة الغربية بمعدل (20.8%) من السكان البالغ عددهم (3.3) مليون نسمة، استنادًا إلى بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني[6]، وأن النساء الريفيات يشكلن ما نسبته (49%) من سكان الريف الفلسطيني، فإن النساء الريفيات يشكلن نسبة (20.7%) من نسبة النساء الفلسطينيات في الضفة الغربية.[7] إلا أن التشريعات المحلية، إضافة إلى السياسات العامة والخطط الحكومية الاستراتيجية القطاعية وعبر القطاعية قد تجاهلت النساء الريفيات، واقعهن وسُبل تعزيز حقوقهن. ومنذ انضمام دولة فلسطين إلى اتفاقية "سيداو" في العام 2014، لم تُستهدف هذه الفئة المهمة من المجتمع بسياسات أو تشريعات خاصة، أو موازنات واستراتيجيات الاستثمار الوطنية والمحلية، التي من شأنها شمولهنّ في رؤى تطوير وتنمية مقدراتهن، وتمكينهن للانخراط في التنمية المحلية وأهداف التنمية المستدامة.

ورغم أن القانون الأساسي الفلسطيني قد أكد على المساواة أمام القانون والقضاء في مادته التاسعة، إلا أن السياسات والتشريعات المحايدة جنسيًا تتسبب في تدعيم أوجه اللامساواة، خاصة تلك الفئات التي تعاني تمييزًا ممنهجًا وقائمًا فعلياً، فتلك الفئات، ومن بينها المرأة الريفية، هي دون خط المساواة أساسًا، وعليه، فإن المساواة في المدخلات لفئات غير متساوية من شأنه أن يعزز الواقع القائم "التمييز". وبناء عليه، يجب على الدولة أن تأخذ بعين الاعتبار الأدوار الهامة التي تبذلها المرأة

---

[5] الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية"، 2018. للمزيد: (https://www.ohchr.org/ar/documents/reports/united-nations-declaration-rights-peasants-and-other-people-working-rural-areas).

[6] بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني لا تظهر أية إحصائيات بخصوص سكان الريف في قطاع غزة، استنادًا إلى معايير وزارة الحكم المحلي، وقد نتج عن ذلك بأنه لا توجد تجمعات في قطاع غزة مصنفة على أنها تجمعات ريفية. وستُعالج هذه المسألة ضمن فقرة "أثر عدم شمول المرأة الريفية في قطاع غزة على حقوقهن خاصة في ظل الإبادة الجماعية"، وذلك في صفحة ().

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، "الفلسطينيون في نهاية العام 2023"، رام الله، ديسمبر 2023.

[7] لا يمكن احتساب نسبة المرأة الريفية من النساء الفلسطينيات في الضفة الغربية وقطاع غزة ككل، وذلك لاعتبارات تعلقت بعدم وجود إحصاء للنساء الريفيات في قطاع غزة.

الريفية لتأمين أسباب البقاء اقتصاديًا لأسرتها، بما في ذلك عملها في قطاعات الاقتصاد غير النقدي، إلى جانب التهميش التقليدي الذي تعانيه في المجتمع عند صياغتها السياسات الوطنية والتشريعات ذات العلاقة، لضمان المساواة الفعلية لها، والتي يمكن قياسها ضمن مؤشرات نتائج تلك السياسات والتشريعات والتدخلات المرتبطة بها.

هذا القصور السياساتي والتشريعي يظهر الحاجة إلى تشريعات وطنية حساسة للنوع الاجتماعي، وتحديدًا حقوق المرأة الريفية، ومن بينها على سبيل المثال لا الحصر، قانون متخصص لحماية حقوق المرأة الريفية، بما يضمن تعزيز حقها في ملكية الأرض، الوصول إلى الائتمان الزراعي، والحماية من العنف المبني على النوع الاجتماعي في السياق الريفي، إضافة إلى تعديل قانون العمل لإدماج العمل الزراعي غير المنظم، والاعتراف بالعمل غير مدفوع الأجر في حساب المعاشات والضمان الاجتماعي.

تر ابط حقوق المرأة الريفية و انعكاس أثر افتقارها على و اقعهن

تعاني المرأة الريفية واقعًا أسوأ بكثير من الرجل الريفي، وبالتأكيد واقعًا أسوأ من المرأة والرجل في المناطق الحضرية، أي أنها تعاني من الإقصاء المجتمعي والرسمي أكثر من غيرها من فئات المجتمع، وفي واقع تتحمل فيه المرأة الريفية غالبية عبء العمل غير مدفوع الأجر، بما في ذلك ما يتعلق بإنتاج الأغذية وأعمال الرعاية، بسبب الأدوار الجنسانية النمطية، والافتقار إلى الهياكل الأساسية والخدمات، وكل ذلك يترافق مع غياب الحماية الاجتماعية.

وبناء على ما سبق، حددت اتفاقية "سيداو" الالتزامات الرئيسة للدول باحترام، حماية وإعمال حقوق المرأة الريفية، وقدمت نظرة شمولية تترابط فيها حقوق المرأة الريفية مع طائفة الحقوق المكفولة في الاتفاقية، ودون تجزئة. وعلى سبيل المثال لا الحصر، فإن انتهاك حق المرأة الريفية في التعليم يؤدي حتماً إلى انتهاك حقها في العمل اللائق، مما يؤثر على حقها في مستوى معيشي كافٍ، وبالتالي على صحتها وصحة أطفالها (الحق في الصحة)، وعلى قدرتها على المشاركة في الحياة العامة (الحق في المشاركة السياسية). هذا الترابط يستدعي استجابة سياساتية متكاملة تعالج الحقوق كمنظومة واحدة، وليس بشكل منفصل، وفقاً لمبادئ عدم التجزئة والترابط المنصوص عليها في إعلان فيينا لحقوق الإنسان (1993).

حق المرأة الريفية في التعليم نموذجًا وارتباطه بكافة الحقوق الأخرى

تنخفض مستويات الإلمام بالقراءة والكتابة لدى النساء والفتيات الريفيات، وتقل فرصهن في الحصول والوصول إلى حقهن في التعليم والتدريب، عن غيرهن من النساء والفتيات في المدن، أو الرجال والفتيان في القرى، وقد يجبرن على ترك المدرسة، أو على الأقل يتعطل حضورهن في المدارس بسبب الأعباء الأخرى، مثل الرعاية والعمل المنزليين، وبما يشمل الطهي ورعاية الأطفال، العمل الزراعي، وجلب مقومات الحياة الأساسية وتأمين الغذاء، إضافة إلى رعي المواشي، وقطع مسافات طويلة خلال هذا العمل وتخصيص وقت كبير له. هذا إضافة إلى طول المسافات التي يتعين عليهن قطعها للوصول إلى المدارس، وذلك عدا عن انتشار الزواج المبكر في القرى والريف بنسب أعلى منها عن المدن.

كما تفتقر النساء والفتيات الريفيات إلى الوصول والحصول على برامج التدريب المهني والتقني الزراعي والمتخصص في المهارات، بما في ذلك تنمية قدراتهن باستخدام التكنولوجيا لتحسين جودة الإنتاج الزراعي، وتوفير الوقت والجهد لديهن. إضافة إلى ذلك، فإنهن يفتقرن إلى البرامج المدعومة من الدولة والموجهة باتجاه مجالات الممارسات الزراعية المستدامة، والصحة الحيوانية وتحسين التدبير المنزلي.

وفي حال تصميم برامج وتدخلات حكومية، عادة ما تستثنى المرأة الريفية من المشاركة والمساهمة في تصميمها، وتسقط عليها من أعلى، مما يجعل من تلك البرامج عاجزة عن التجاوب بفعالية مع أولويات المرأة الريفية وقدراتها واحتياجاتها، ولا تعزز من إمكانية حصولها على المعرفة وبناء قدراتها بالقدر الكافي لتمكينها الاقتصادي الفعال.

حق المرأة الريفية في العمل نموذجًا وارتباطه بكافة الحقوق الأخرى

لا يمكن فهم التمييز القائم ضد المرأة الريفية فهما معمقًا دون الأخذ بعين الاعتبار جذور اللامساواة بين الجنسين الناجمة عن سياسات الاقتصاد الكلي، فمن خلالها تعجز الحكومات عن الاعتراف بدور النساء الريفيات في العمل غير مدفوع الأجر، ومساهمتهن في الناتج المحلي الإجمالي، وبالتالي، تحقيق التنمية المستدامة. وفي كثير من الأحيان، تتسبب السياسات والتشريعات المحايدة جنسيًا في تدعيم أوجه اللامساواة، وعليه يجب على الحكومات أن تأخذ بعين الاعتبار الأدوار الهامة التي تبذلها المرأة الريفية لتأمين أسباب البقاء اقتصاديًا لأسرتها، بما في ذلك عملها في قطاعات الاقتصاد غير النقدي.

ثانيًا: واقع المرأة الريفية في الضفة الغربية

1) تحليل بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

يُشير تحليل بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إلى الثبات النسبي للأدوار التقليدية للأسر الريفية، مع محدودية التحول في أنماط المسؤولية الأسرية المشتركة بين الجنسين، فتشير البيانات إلى الاستقرار النسبي خلال الأعوام (2020 – 2024) في تركيب الأسرة حسب جنس رب الأسرة في الريف الفلسطيني، والتي تراوحت بين (88.5% و90.2%)، في المقابل شكلت الأسر التي ترأسها إناث نسبة (9.8% و11.5%) خلال الفترة ذاتها.

2) عدم شمول المرأة الريفية في قطاع غزة في الإحصاء الرسمي و أثره على حقوقهن خاصة في ظل الإبادة الجماعية

تشكل النتائج الإحصائية أداة رئيسة للجهات الرسمية، وأصحاب القرار، في تحديد الظواهر الاجتماعية والاقتصادية، وتشخيص التحديات التي تواجه الشعوب بفئاتها، تمهيدًا لرسم السياسات والخطط الاستراتيجية، وتوجيه التدخلات

الرسمية والقطاعية، لتحسين الأداء، وبناء قدرات الفئات المجتمعية لمواجهة تلك التحديات، وضمان الانخراط الأفضل في التنمية المحلية.

وفي الوقت الذي تقسم فيه الفئات والتجمعات السكانية وفقًا لخصائصها، اعتمد الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني معايير وزارة الحكم المحلي في تقسيم التجمعات الفلسطينية ما بين حضرية وريفية إضافة إلى المخيمات، مما نتج عنه أنه لا يوجد تجمعات مصنفة بأنها تجمعات ريفية في قطاع غزة. وفي خلاف مع ذلك، تشير ورقة النقاش "السياسة الحضرية الوطنية لدولة فلسطين"[8]، إلى أن مصدر تصنيف التجمعات السكانية في دولة فلسطين هو الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، وهو تصنيف إداري يعتمد على (مجلس بلدي أو مجلس قروي).

إن هذه الخلاصات التي توصلت إليها كل من وزارة الحكم المحلي والجهاز المركزي للإحصاء في اعتماد التصنيف الإداري لا يعكس بالضرورة التوزيع والتصنيف الحقيقي للسكان وفق خصائصه الاجتماعية والاقتصادية أو العمرانية، وأسفر عن إجحاف حقيقي لواقع الريف في قطاع غزة، وغبن بحق الريف في الضفة الغربية لانعدام انعكاس النسب الحقيقية للتوزيع السكاني الفلسطيني وفق خصائصه الاجتماعية والاقتصادية.

أي أنه في الوقت الذي اعتمدت فيه نسب سكان الريف الفلسطيني، في الضفة الغربية فقط، مقارنة بالتعداد السكاني الكلي لجميع الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، أسفر عن غبن لنسبهم الحقيقية، تجاهل كليًا الريف الفلسطيني في قطاع غزة، وبالتالي غياب الريف في القطاع عن أي سياسات عامة، خطط استراتيجية، أو تدخلات موجهة نحو هذه الفئة الأساسية.

وقد برز هذا الإجحاف والغبن في "الإطار الاستراتيجي لتحقيق المساواة بين الجنسين والحد من أوجه العنف" للأعوام (2025 – 2027)[9] الصادر عن وزارة شؤون المرأة الفلسطينية، حيث لم تحظَ المرأة الريفية بالقدر الكافي من تسليط الضوء على التحديات التي تواجهها، وغابت عن أولويات العمل الاستراتيجية للوزارة، وبالتالي غابت قضايا المرأة الريفية عن التدخلات السياساتية المنبثقة عن أولويات العمل، سواء تدخلات الحماية من عنف الاحتلال الإسرائيلي، الحد من العنف الموجه ضد المرأة في المجالين العام والخاص، وتمكين المرأة في المجال الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، حيث كانت جميع تلك التدخلات تستهدف المرأة الفلسطينية بشكل عام دون تخصيص فئات محددة أكثر هشاشة كالمرأة الريفية أو المرأة ذات الإعاقة. وجاء التدخل الوحيد في ذلك الإطار الاستراتيجي ضمن المجال الاجتماعي ضمن بند تخصيص الموازنات والبرامج التنموية للفئات النسوية المحرومة (المرأة الريفية والبدوية) للتعويض عن الأضرار الناجمة عن الاحتلال الإسرائيلي لتعزيز صمودهن.

---

[8] وزارة الحكم المحلي بالتعاون مع جامعة النجاح الوطنية، وحدة التخطيط الحضري والإقليمي، ورقة النقاش: "السياسة الحضرية الوطنية لدولة فلسطين"، سبتمبر 2021. للمزيد: (www.molg.pna.ps/uploads/userfiles/NUP%20assignment%20-%20Discussion%20Paper%20modified-20-9-2021.pdf)

[9] وزارة شؤون المرأة، "الإطار الاستراتيجي لتحقيق المساواة بين الجنسين والحد من أوجه العنف 2025 – 2027)، رام الله. للمزيد (https://mowa.pna.ps/ar/single-post/150)

في المقابل، أصدرت الوزارة تقرير حول "واقع المرأة الريفية في الضفة الغربية والقدس وقطاع غزة"[10] بمناسبة اليوم الوطني للمرأة الفلسطينية، وقد سلط التقرير الضوء على واقع المرأة الريفية في قطاع غزة في ظل الإبادة الجماعية التي تقترفها دولة الاحتلال. فقد ألحقت جرائم الاحتلال منذ تشرين أول 2023، دمارًا واسعًا في القطاع الزراعي، طال ما يقارب (94%) من الأراضي الزراعية، إلى جانب آلاف البنى التحتية الزراعية كالآبار والدفيئات، مما أسفر عن انهيار كامل للقطاع الزراعي بتكلفة خسائر تقدر بـ (2.8) مليار دولار.

شكل القطاع الزراعي في قطاع غزة حوالي (11%) من الناتج المحلي الإجمالي، وساهم في تأمين ما يقارب نسبة (44%) من احتياجات السكان من المنتجات الزراعية، و (55%) من إجمالي صادرات القطاع خلال العام 2022، وذلك قبل شن الاحتلال لحرب الإبادة الجماعية، والتي أسفرت عن تدمير (94%) من الأراضي الزراعية من أصل (178.100) دونم زراعي، أصبحت غير صالحة للزراعة. إضافة إلى تدمير (1.223) بئرًا زراعيًا، وتدمير (665) مزرعة لتربية المواشي، وأكثر من (85%) من الدفيئات الزراعية.[11]

3) واقع وتحديات المرأة الريفية في الضفة الغربية

شكل عدد سكان الريف الفلسطيني (686.913) نسمة، بينهم (336.497) إناث، أي أنهن يشكلن نسبة (49%) من مجمل سكان الريف الفلسطيني. إلا أن معدل البطالة بين النساء الريفيات في الضفة الغربية قد سجل ارتفاعًا كبيرًا خلال العام 2024، حيث وصل إلى (30.1%) مقارنة بـ(22.3%) في العام 2022، استنادًا إلى تقرير وزارة شؤون المرأة الفلسطينية. ويعزى هذا الارتفاع إلى جملة من العوامل أبرزها التصعيد الخطير لانتهاكات دولة الاحتلال، وفرض القيود على الحق في حرية الحركة والتنقل من خلال إقامة أكثر من 900 حاجز وبوابة عسكرية بين المدن والقرى الفلسطينية، وسياسة العقاب الجماعي التي تفرضها على القرى والمدن الفلسطينية، إضافة إلى التصعيد غير المسبوق في اعتداءات المستوطنين ضد الريف الفلسطيني، خاصة خلال موسم قطف الزيتون السنوي، ومصادرة آلاف الدونمات الزراعية لصالح توسيع الاستيطان الرعوي.[12]

وفي هذا الإطار، ومنذ تشرين أول 2023، استولت دولة الاحتلال على أكثر من (52.000) دونماً تعود مليكتها للفلسطينيين والفلسطينيات، وأصدرت (13) أمرًا عسكريًا لإنشاء مناطق عازلة لصالح المستوطنين، وأقامت (60) بؤرة استيطانية جديدة، فيما استولت على أكثر من (24.000) دونم تحت ذريعة أراضي دولة.[13]

---

[10] وزارة شؤون المرأة، "تحليل واقع المرأة الريفية في الضفة الغربية والقدس وقطاع غزة"، تقرير، رام الله، أكتوبر 2025. للمزيد: (https://mowa.pna.ps/ar/single-post/329)

[11] المرجع السابق.

[12] المرجع السابق.

[13] المرجع السابق.

وعليه، لا يمكن فصل واقع المرأة الريفية في فلسطين عن السياسات والإجراءات الاستعمارية الإحلالية التي يقترفها الاحتلال في الضفة الغربية، والتي تسعى من خلالها إلى ضم الأراضي الفلسطينية وإدارتها من قبل الجهات الرسمية الإسرائيلية (المدنية والعسكرية)، خاصة تلك الأراضي الزراعية، وتشجيع الاستيطان وإحلال المستوطنين محل السكان الفلسطينيين، خاصة في المناطق الريفية. هذا الواقع يفرض على المجتمع الدولي التدخل العاجل لتوفير أسس الوقاية، الحماية، والإغاثة والإنعاش للمرأة الريفية الفلسطينية تنفيذًا لقرار مجلس الأمن (1325) بشأن أجندة المرأة والسلام والأمن، والذي يفرض عليه واجبات تتعلق بمساءلة دولة الاحتلال عن تلك الجرائم التي تقترفها بحق المرأة الريفية.[14]

و اقع حق المرأة الريفية في التعليم (اجتماعي)

تُظهر البيانات أن معدل معرفة القراءة والكتابة في الريف الفلسطيني لمن هم في سن (15) عامًا فأكثر يعادل (97.5%) مع تفوق بسيط للذكور، حيث بلغ معدل معرفتهم بالقراءة والكتابة نسبة (99%) أما الإناث فبلغت نسبتهن (96%) في العام 2024. أما فيما يتعلق في ذات الواقع للفئة العمرية (15 – 24) عامًا فإن الفجوة تتقلص ما بين الجنسين، حيث وصلت في العام 2024 إلى نسبة (99.6%) للذكور و(99.1%) للإناث. التراجع في معدلات القراءة والكتابة لدى النساء فوق سن (24) عامًا يعكس تأثير انخراطهن في الأعمال التقليدية المنزلية والريفية ما بعد سن التخرج من الجامعة والزواج.

وبيانات العام 2024، تظهر بأن أعداد الأميين فوق سن (25) عامًا في الريف الفلسطيني تشكل بين الذكور نسبة (1.3%) أما النساء (5.2%)، وهو ما يؤكد عزوف النساء عن التعلم بعد الزواج والالتحاق في الأعمال التقليدية المنزلية والريفية، وذلك رغم أن نسبة الفتيات الريفيات فوق سن (15) عامًا الحاصلات على شهادات بكالوريوس فأكثر تشكل (22.2%)، متغلبة على الشباب الريفي في ذات المرحلة العمرية، والذين بلغت نسبتهم (14.5%)، وهو ما يؤشر إلى نسبة النساء الريفيات المتعلمات اللاتي ينتقلن إلى المدن بحثًا عن عمل، وللابتعاد عن الأدوار التقليدية والنمطية للمرأة الريفية، والتي تبذل فيها جهدًا مضاعفًا بين الرعاية المنزلية والعمل الريفي النمطي غير مدفوع الأجر.

و اقع حق المرأة الريفية في العمل (اقتصادي)

رغم الفجوة المحدودة بين واقع تمتع الرجال الريفيين بالتعليم مقابل النساء الريفيات، إلا أن معدلات التعليم المرتفعة في الريف الفلسطيني، لا تنعكس على تمتع النساء الريفيات بحقهن في العمل. واستنادًا إلى بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، فإن نسبة مشاركة الأفراد الذكور في القوى العاملة في المناطق الريفية في الضفة الغربية تقارب (73.9%)، في مقابل نسبة (17.3) للنساء الريفيات، وهي فجوة كبيرة بين الجنسين، وفي الوقت الذي تشير فيه البيانات إلى التفاوت الواضح

[14] الأمم المتحدة، مجلس الأمن، "القرار 1325 لسنة 2000"، المعتمد بتاريخ 2000/10/31. للمزيد: (https://docs.un.org/ar/s/res/1325(2000)).

في فرص الوصول إلى سوق العمل الريفي، إلا أنها تشير إلى عاملين حاسمين متعلقين بمشاركة المرأة الريفية، أولهما أن البيانات لا تأخذ بعين الاعتبار الأعمال غير مدفوعة الأجر للمرأة الريفية، سواءً العمل المنزلي أو الأعمال الريفية التقليدية لإنتاج الغذاء، وهي الأعمال التي تستهلك وقتًا طويلًا من يوم المرأة الريفية؛ وثانيهما هجرة الفتيات المتعلمات داخليًا نحو المدن بحثًا عن عمل مدفوع الأجر.

وتؤكد بينات جهاز الإحصاء هذه النتائج، إذ أن توزيع الأفراد العاملين في الريف الفلسطيني حسب النشاط الاقتصادي يوضح بأن نسب مشاركة النساء في مجالات الزراعة والصيد والحراجة متقاربة مع الرجال، حيث بلغت في العام (2024) نسبة (14.7% للذكور مقابل (15.3) للإناث، فيما تبرز الفجوة بشكل أوضح في مجالات الخدمات، حيث بلغت نسبة مشاركة الرجال خلال العام ذاته في مجال الخدمات (25.6%)، مقابل (67.9%) للنساء، أي أنه هناك نظرة نمطية لعمل النساء التقليدي في سوق العمل الريفي. وهذه النظرة النمطية للعمل التقليدي للنساء الريفيات تظهر بوضوح في مجالات التجارة والمطاعم والفنادق، حيث بلغت نسبة مشاركة الرجال ما يقارب (23.1%) في مقابل (8.5%) للنساء في ذات المجال.

وإمعانًا في النظرة التقليدية لعمل المرأة الفلسطينية في سوق العمل، وخاصة المرأة الريفية، فإن البيانات تظهر أن غالبية النساء الريفيات العاملات بتركزن في مجالات "الفنيون والمتخصصون والمساعدون والكتبة" حيث بلغت نسبتهن في العام (2024) ما يقارب (58.6%) من تلك المجالات، في مقابل ما يقارب (20.4%) للرجال الريفيين. وهو ما تؤكده البيانات المتعلقة بمجالات "الحرف والمهن ذات الصلة"، حيث بلغت نسبة مشاركة المرأة الريفية في تلك المجالات خلال ذات العام (3.8%)، في مقابل (21%) للرجال الريفيين. وكذلك المجال المرتبط بالصناعات، حيث بلغت نسبة مشاركة النساء الريفيات في مجالات "مشغلو الآلات والمجمعون" ما يقارب (2.1%) في مقابل (10.5%) لصالح الرجال الريفيين.

وتبرز الفجوة الكبيرة بين الجنسين في سوق العمل في الريف الفلسطيني في مجال "من يعمل لحسابه" أيضًا، حيث تشير البيانات إلى أن نسبة النساء الريفيات العاملات في هذا المجال تقارب (10.4%) في مقابل (24.6%) لصالح الرجال. وتبقى هذه الفجوة واضحة في مجال "صاحب العمل"، فنسبة النساء الريفيات صاحبات الأعمال تشكل ما يقارب (2.5%) في مقابل (6.4%) لصالح الرجال. وتنعكس الحالة في مجال "عضو أسرة بدون أجر" لتظهر النظرة النمطية للنساء الريفيات في الأعمال التقليدية غير مدفوعة الأجر، حيث ترتفع نسبتهن عن الذكور لتبلغ ما يقارب (16.4%) في مقابل نسبة (7%) فقط من الذكور هم أعضاء أسرة بدون أجر.

أما فيما يتعلق بالحيازات الزراعية في الريف الفلسطيني، فتظهر بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني الفجوة الكبيرة في الحيازات الزراعية لصالح الرجال، حيث بلغ عدد الحائزين الزراعيين الذكور خلال العامين (2020 – 2021) ما يقارب (46.854) حائزً، في مقابل عدد الحائزات الزراعيات (3.906) حائزة، فقد شكلت النساء الحائزات في ريف الضفة الغربية نسبة (7.7%) من مجمل الحائزين. وقد سلطت البيانات الضوء على مسألة بالغة الأهمية فيما يتعلق بالحيازات الزراعية، حيث أبرزت التباين الكبير في توزيع الحائزين الزراعيين حسب الفئة العمرية، وخاصة فئة الشباب، حيث الاتساع البيّن في الفجوة

ما بين الجنسين لصالح الشباب. حيث بلغت نسبة الحائزين الزراعيين في الفئة العمرية الشابة (15 – 29) عامًا، (98.1%) لصالح الذكور، في مقابل (1.9%) فقط للفتيات الريفيات. وفي أحسن أحوالها، والتي بلغت فيها نسبة النساء الريفيات الحائزات (13.9%) والتي كانت من نصيب الفئة العمرية (60 عام فأكثر)، قابلها نسبة (86.1%) لصالح الرجال الريفيين. وهو بطبيعة الحال مؤشر خطير أمام الاستقرار والأمان الاقتصادي للمرأة الريفية، ويسلط الضوء على الفجوة العميقة المتناقلة بين الأجيال، والناجمة عن العادات الاجتماعية التمييزية، ما بين الجنسين في الحيازات الزراعية، خاصة الفئة العمرية الشابة، حيث أضحت المرأة الريفية اليوم أقرب إلى الهشاشة الاقتصادية، والوقوع في براثن الفقر دون مقومات اقتصادية، في مقابل ما يبذلنه من جهد وساعات عمل مضاعفة في الأعمال الريفية التقليدية إضافة إلى أعمال الرعاية المنزلية وإنتاج الغذاء غير مدفوعة الأجر.

هذا التباين المجحف بحق النساء الريفيات، تؤكده بيانات "طبيعة العمل في الحيازة الزراعية"، حيث الاختلاف الجوهري في أنماط الاعتقاد والنظرة إلى العمل الزراعي، إذ يعد العمل في الزراعة بالنسبة لغالبية الذكور (76%) عملًا ثانويًا، بينما يمثل مصدر دخل رئيس لنسبة كبيرة من النساء الريفيات (47%)، ويعكس هذا الاختلاف نمط الاعتقاد والأهمية النسبية الأكبر للزراعة كمصدر دخل أساسي لدى المرأة الريفية. وهو ما يوضح، ليس فقط من حيث العدد مقارنة بالرجال، بل أيضًا من حيث طبيعة الدور، حيث تعتبر النساء الريفيات العمل في الزراعة مصدر دخل رئيس أكثر من الذكور الذين غالبًا ما يعتبرونها عملًا ثانويًا. أضف إلى ذلك، بأنه حتى هذا العمل الثانوي للرجال في مجال الزراعة، تأتي النساء الريفيات مساندات لهم في أعمالهم الزراعية دون أجر.

وتعكس البيانات أيضًا الواقع الأليم من حيث اهتمام الحكومات الفلسطينية المتعاقبة في مجال الزراعة، وأهميتها في الناتج المحلي، إلى جانب السيادة على الغذاء، إذ تفتقر إلى السياسات العامة والتدخلات الاستراتيجية الهادفة لتطوير القطاع الزراعي، وتمكين المزارعين معرفيًا، وبناء قدراتهم. البيانات الرسمية تشير إلى أن الغالبية العظمى من الحائزين الزراعيين في ريف الضفة الغربية لم يتلقوا أي تدريب أو تعليم زراعي، بنسبة تقارب (96.7%) من إجمالي الحائزين من الجنسين وبنسب متقاربة (96.8% للرجال و96.2% للنساء). أي أن (3.3%) فقط من الحائزين الزراعيين قد تلقوا شكلًا من أشكال التدريب أو التعليم الزراعي، وفي غالبيتهم حصلوا على تدريب غير رسمي. وكانت نسبة النساء الحاصلات على تدريب زراعي أعلى نسبيًا من الرجال بواقع (3.4% للنساء مقابل 2.8%) للرجال، وهو ما يعكس شغف النساء لبناء قدراتهن رغم تردي أوضاع حيازتهن الزراعية، وذلك لاعتمادهن على الزراعة كمصدر للدخل، بحسب ما هو موضح في الفقرة السابقة.

هذا الواقع، يسلط الضوء على أهمية المادة (14) من اتفاقية "سيداو"، والتعهد الذي قطعته دولة فلسطين على نفسها بأن تتخذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المناطق الريفية لكي تكفل لها المشاركة في التنمية الريفية والاستفادة منها، وذلك من خلال – ومن بين أمور أخرى – تيسير حصولهن على جميع أنواع التدريب والتعليم، الرسمي وغير الرسمي، وذلك لتحقيق زيادة كفاءتهن التقنية. إلا أن أي حكومة من الحكومات الفلسطينية المتعاقبة، منذ العام الذي

انضمت فيه دولة فلسطين إلى اتفاقية "سيداو" (2014)، قد أبدت اهتمامًا في تنفيذ هذه الالتزامات، وتحسين أوضاع المرأة الريفية وتمكينها، ولو على الأقل في المجال السياساتي والتوجهات الاستراتيجية.[15]

ثالثًا: الخلاصات والتوصيات

الخلاصات

تحمل الأيام القادمة نذير واقع أكثر عنفًا يحدق بالمرأة الريفية الفلسطينية، وذلك في ظل استمرار تصعيد وتيرة سياسات وإجراءات دولة الاحتلال ضد كافة مكونات الشعب الفلسطيني، ومن بينها النساء الريفيات، اللاتي أصبحن يعانين جريمة إبادة جماعية في قطاع غزة، وتطهير عرقي في الضفة الغربية، إلى جانب التصعيد غير المسبوق في مصادرة الأراضي الزراعية لصالح الاستيطان وفي جرائم المستوطنين أنفسهم.

وفي المقابل، ورغم انضمام دولة فلسطين إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"، والتي تُلزم الدول الأعضاء فيها بمجموعة من الالتزامات تجاه المرأة الريفية (المادة 14)، إلا أن تلك الالتزامات لم تنعكس على سياسات، تشريعات وتدخلات دولة فلسطين تجاه المرأة الريفية، ولا زالت الخطط الاستراتيجية الحكومية تتجاهل واقع المرأة الريفية، وبالتالي غابت التدخلات التي تستهدفها.

التوصيات

التدخلات الاستراتيجية الحكومية

1. يجب أن تعترف الحكومة الفلسطينية، وتعلن بوضوح، أهمية دور المرأة الريفية كجهة فاعلة ورئيسة بالقيمة الاقتصادية، المحلية والوطنية، لعملها المدفوع وغير المدفوع الأجر، ودورها في إنتاج الغذاء، وفي رفاه أسرتها، وتنمية مجتمعها المحلي؛
2. صياغة سياسة وطنية تشجع على تمكين المرأة الريفية في كافة المجالات، المدنية والسياسية، الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، خاصة تلك التي تكفل لها استقلالها الاقتصادي، وتمكينها الاجتماعي، وتعزيز قدرتها في الوصول إلى مراكز صنع القرار المحلي والوطني؛

[15] للمزيد، يأمل الاطلاع على الجزء الأول: "ضمانات حقوق المرأة الريفية في التشريعات الدولية والمحلية"، ص4.

3. الإعلان عن تدابير خاصة مؤقتة، من بينها وضع سياسات وبرامج من شأنها تحسين الظروف الاقتصادية للمرأة الريفية؛
4. ضمان إشراك المرأة الريفية، ومؤسسات المجتمع المدني التي تمثلها، في وضع السياسات العامة والاستراتيجيات ذات الصلة، كتلك المتعلقة بالصحة، التعليم، العمل والضمان الاجتماعي؛
5. ضرورة أن تعتمد الحكومة الفلسطينية سياسات، تشريعات برامج، وهياكل مؤسسية فعالة لكفالة تنمية المرأة الريفية والنهوض بها بصورة كاملة؛
6. يجدر بالحكومة الفلسطينية صياغة سياسة قطاعية، وتدخلات استراتيجية تستهدف تعليم وتدريب وبناء قدرات الحائزين/ات والعاملين/ات في مجال الزراعة، لأهميتها المركزية في السيادة على الغذاء، وتحسين مشاركة هذا المجال في الناتج المحلي الفلسطيني؛
7. يجب على الحكومة إطلاق برامج توعوية وتحفيزية للنساء الريفيات حول أهمية الانخراط في مسار العمل المشترك في التعاونيات الزراعية، كأداة تمكين اقتصادي للنساء الريفيات؛
8. على الحكومة الفلسطينية مطالبة المجتمع الدولي، وبشكل رسمي التدخل لحماية الشعب الفلسطيني، وفرض عقوبات على دولة الاحتلال لضمان خضوعها للمساءلة الجنائية لاقترافها الجرائم الموصوفة في القانون الدولي الجنائي؛
9. مطلوب من الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني جمع بيانات المرأة الريفية في مجال المشاركة في الحياة العامة، وتحديدًا أعداد ونسب النساء الريفيات المشاركات في عضوية مجالس الهيئات المحلية (المجالس القروية)، ولجان التخطيط التنموي المحلي، على سبيل المثال لا الحصر.

التدخلات الاستراتيجية للمجتمع المدني

تشكيل تحالف تعزيز حقوق المرأة الريفية من قبل مؤسسات المجتمع المدني المتخصصة، وبمساندة المؤسسات القاعدية، على أن يهدف إلى:

1. توعية طواقم المؤسسات ومتطوعيها بحقوق المرأة الريفية، وتوثيق الانتهاكات المقترفة بحقها؛
2. الضغط على الحكومة الفلسطينية، ومن خلال وزارة شؤون المرأة، من أجل صياغة سياسة وطنية لتعزيز حقوق المرأة الريفية، وخطة استراتيجية تنفيذية، على أن تأتي صياغة السياسة العامة والخطة الاستراتيجية بشكل تشاركي مع مؤسسات المجتمع المدني ذات الاهتمام بالمرأة الريفية؛

3. الضغط على الحكومة الفلسطينية، وتحديدًا وزارة الزراعة، لصياغة سياسة قطاعية، وتدخلات استراتيجية من شأنها زيادة انخراط المرأة الريفية في مسار العمل التعاوني وتنظيم الجمعيات التعاونية كأداة أساسية في التمكين الاقتصادي لمواجهة وضعها الاقتصادي الهش.
4. مراجعة خطة التدخل الحكومية للتعافي وإعادة الإعمار في قطاع غزة، خاصة تلك المتعلقة بالمرأة الريفية لما لها من خصوصية إثر تعرضها وأراضيها ومزارعها للإبادة، وعليه فهي بحاجة إلى تدخلات واضحة ومتخصصة؛
5. الضغط على أجهزة الأمم المتحدة العاملة في فلسطين، ومن بينها هيئة الأمم المتحدة للمرأة (UN Woman)، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان (OHCHR)، ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، من أجل إيلاء قضايا المرأة الريفية اهتمامًا أكبر، خاصة خلال تدخلاتها في تعزيز منظومة الحقوق وتوثيق الانتهاكات المقترفة بحق النساء الفلسطينيات بشكل عام.